



إدارة التوثيق والمعلومات	
١٣	الفصل التشريعي
١	دور الإنعقاد
٤٩	رقم الوثيقة

١٥ يونيو ٢٠٠٩

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة .. وبعد ..

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بمنح قرض إسكاني إضافي للتوسعة أو الترميم لمستحقي الرعاية السكنية الذين تقل مساحة بيوتهم عن أربعمائة متر مربع (٢٤٠٠) ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر ، مع إعطائه صفة الاستعجال

مع خالص التحية ،،

مقدمو الاقتراح

مسلم محمد البراك

أحمد عبدالعزيز السعدون

د. حسن عبدالله جواهر

خالد مشعان الطاحوس

الصيفي مبارك الصيفي

يأله اللجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال

٩٠٠٩١٦١١٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مجلس الأمة اقتراح بقانون

بمنح قرض إسكاني اضافي للتوسعة أو الترميم لمستحقي
الرعاية السكنية الذين تقل مساحة بيوتهم عن أربعمئة متر
مربع (٢٤٠٠م^٢)

- بعد الاطلاع على الدستور

- وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك التسليف والادخار

- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين
المعدلة له.

- وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٥م والقوانين المعدلة له

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه.

(مادة أولى)

يقوم بنك التسليف والادخار بصرف قرض إسكاني إضافي للتوسعة أو
الترميم لمستحقي الرعاية السكنية الذين تقل مساحة بيوتهم عن أربعمئة متر مربع
(٢٤٠٠م^٢) وتحسب قيمة هذا القرض على أساس مائة وعشرون دينار كويتي (١٢٠
د.ك) عن كل متر مربع يقل عن الأربعمئة متر مربع (٢٤٠٠م^٢) ويحدد
أدنى للقرض مقداره عشرة آلاف دينار كويتي (١٠٠٠٠ د.ك).

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل
به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الجابر الصباح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مجلس الأمة المدكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون بمنح قرض

إسكاني اضافي للتوسعة أو الترميم لمستحقي الرعاية

السكنية الذين تقل مساحة بيوتهم عن أربعمائة متر مربع (٢٤٠٠م)

لقد تضمن كل من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٥م في ، تحديد الحد الأدنى لمساحة القسيمة أو البيت بأربعمائة متر مربع (٢٤٠٠م) ، ولما كان هناك العديد من مستحقي الرعاية السكنية في مختلف مناطق الكويت ممن تقل مساحة بيوتهم عم المسحة المقررة في القانونين المشار إليهما فإنه أصبح من الأنصاف النظر في منحهم قرض إسكاني اضافي يساعدهم على التوسعة أو الترميم ، على أن تحسب قيمة هذا القرض على أن التكلفة التقديرية لبناء المتر المربع الذي قدر بمائة وعشرون دينار كويتي (١٢٠ د.ك) مضروبا بالفرق بين الحد الأدنى لمساحة البيت و القسيمة ومقداره أربعمائة متر مربع وبين مساحة البيت المخصص لمستحقي

الرعاية السكنية الذي تقل مساحة بيوتهم عن أربعمائة متر مربع (٢٤٠٠م) بحيث إذا كانت مساحة البيت المخصص مثلا مائتان وستون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مجلس الأمة

متر مربع (٢م٢٦٠) ، فان صاحب هذا البيت يستحق قرضا إسكاني
إضافيا عن مائة وأربعون مترا مربعا (٢م٤٠) مضروبا في مائة
وعشرون دينار كويتي (١٢٠ د.ك) و يبلغ هذا القرض ستة عشر ألفا
وثمانمائة دينار كويتي (١٦٨٠٠ د.ك) وهكذا يزداد القرض الاسكاني
الاضافي أو يقل وفقا للفرق بين الأربعمائة متر مربع (٢م٤٠٠)
المقررة بالقانون المشار إليهما ومساحة البيت المخصصة لمستحقي
الرعاية السكنية التي نقل عن تلك المساحة .

ومن اجل ذلك اعد هذا الاقتراح بقانون ناصفي مادته الأولى على
أن يصرف قرض السكني إضافي للتوسعة أو الترميم لمستحقي الرعاية
السكنية الذين نقل مساحة بيوتهم عن أربعمائة متر مربع (٢م٤٠٠) على
أن تحسب قيمة القرض على أساس مائة وعشرون دينار كويتي (١٢٠
د.ك) عن كل متر يقل عن الأربعمائة متر مربع (٢م٤٠٠) وبحد أدنى
للقرض مقداره عشرة آلاف دينار كويتي (١٠٠٠٠ د.ك) .

